

Distr.  
LIMITED

FCCC/CP/2001/L.15  
27 July 2001

ARABIC  
Original: ENGLISH

## الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة السادسة، الجزء الثاني

بون، ١٦-٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠١

البند ٧ من جدول الأعمال

الأعمال التحضيرية للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه  
اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (المقرر ٨/م أ-٤)

مشروع مقرر يقترحه الرئيسان المشاركان لفريق التفاوض

مشروع المقرر -/م أ-٦

التمويل بموجب بروتوكول كيوتو

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المواد ١٠ و ١١ و ١٢-٨ من بروتوكول كيوتو،

وإذ يشير أيضا إلى مقرريه ١١/م أ-١ و ١٥/م أ-١،

وإذ يسلم بضرورة إتاحة الموارد المالية للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول التي تعتبر جديدة وعلاوة  
على التبرعات المالية المقدمة بموجب الاتفاقية،

وإذ يسلم أيضا بضرورة تطوير آليات مناسبة لتقاسم الأعباء،

وإذ يرحب بالبيانات التي أصدرتها معظم الأطراف المدرجة في المرفق الثاني<sup>(١)</sup> عن استعدادها للالتزام بتوفير الموارد المالية،

وإذ يرحب أيضا بالإعلان السياسي المشترك الذي أصدره الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، إلى جانب آيسلندا وسويسرا وكندا والنرويج ونيوزيلندا عن استعدادها للتبرع بمجموعة بمبلغ قدره ٤٥٠ مليون يورو/ ٤١٠ مليون دولار أمريكي سنويا اعتبارا من عام ٢٠٠٥، على أن يراجع هذا المستوى في عام ٢٠٠٨،

١- يقرر إنشاء صندوق التكيف بغرض تمويل مشاريع وبرامج التكيف الملموسة في الأطراف من البلدان النامية الأطراف في البروتوكول، فضلا عن الأنشطة المحددة في الفقرة ٨ من المقرر -م أ-٦؛

٢- يقرر أيضا أن يمول صندوق التكيف من حصة الإيرادات المتأتية من أنشطة المشاريع المتعلقة بآلية التنمية النظيفة وغيرها من مصادر التمويل؛

٣- يقرر كذلك أن تدعى الأطراف المدرجة في المرفق الأول والتي تعتزم التصديق على بروتوكول كيوتو إلى تقديم التمويل الذي سيكون علاوة على حصة الإيرادات المتأتية من أنشطة المشاريع المتعلقة بآلية التنمية النظيفة؛

٤- يقرر أيضا أن يتولى مهام تشغيل وإدارة صندوق التكيف كيان تعهد إليه مسؤولية تسيير أعمال الآلية المالية للاتفاقية بتوجيه من مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، على أن يقدم مؤتمر الأطراف التوجيه في الفترة السابقة لدخول بروتوكول كيوتو حيز النفاذ؛

٥- يدعو الكيان المشار إليه في الفقرة ٤ أعلاه إلى اتخاذ الترتيبات اللازمة لهذا الغرض؛

٦- يقرر أن تعمد الأطراف المدرجة في المرفق الأول والتي تعتزم التصديق على بروتوكول كيوتو إلى تقديم تقارير عن تبرعاتها المالية المقدمة إلى الصندوق على أساس سنوي؛

٧- يقرر أيضا أن تستعرض التقارير المشار إليها في الفقرة ٦ أعلاه سنويا، وعند دخول بروتوكول كيوتو حيز النفاذ، يقوم مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو باستعراض هذه التقارير.

— — — —

---

(١) إعلان سياسي مشترك أصدره الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه، إلى جانب آيسلندا وسويسرا وكندا والنرويج ونيوزيلندا وبيان أدلى به اليابان.